دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

العنوان:	التحليل الجنائي الفكري
المصدر:	الأمن والحياة
الناشر:	جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
المؤلف الرئيسي:	التحافي، عبدالوهاب عبدالرزاق
المجلد/العدد:	مج 24, ع 273
محكمة:	لا
التاريخ الميلادي:	2005
الشهر:	صفر / إبريل
الصفحات:	64 - 66
رقم MD:	332390
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
قواعد المعلومات:	HumanIndex
مواضيع:	المختبرات الجنائية، التحليل الجنائي الفكري، العلوم الجنائية، الفلسفة الإسلامية، الفلسفة الغربية، التحقيق الجنائي، الطب الشرعي، البحث الجنائي، الوقائع الجنائية، مسرح الجريمة، الأدلة الجنائية، اللغة العربية، الحدس والتخمين
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/332390

© 2020 دار المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو دار المنظومة.

في أول استراتيجية أمنية عربية أقرها مجلس وزراء الداخلية العرب في دور انعقاده الثاني في بغداد بقرار رقم ١٨ بتاريخ ١٩٨٣/١٢/٦م تم الاتفاق على تعميم استحداث مراكز البحوث والدراسات الأمنية وتعميق دورها العلمي في دراسة وتحليل الظواهر الإجرامية للتعرف على تطور أساليبها ووسائلها، والتوصل إلى تحديد الطرق الكفيلة بمواجهتها ومعالجتها. فما الذي يمكن أن ينصرف إليه ذهن القارئ عندما يقرأ عنوان (التحليل الجنائي)؟ فهو عنوان جديد قياساً بعناوين (التحقيق الجنائي) و(التسجيل الجنائي) و(البحث الجنائي). وقد ينصرف القارىء للوهلة الأولى عند قراءة عنوان (التحليل الجنائي) إلى (التحليل في مختبرات المعامل الجنائية) كتحليل دم المجني عليه لمعرفة صنفه لمقارنته بالدم الملاحظ على ملابس المتهم أو إلى (التحليل في مختبرات الطب الشرعي (العدلي) كتحليل هيكل عظمي مدفون لمعرفة هل يعود لإنسان معين مفقود أو لغيره.. أو لمعرفة تاريخ وفاة الشخص أو تاريخ دفنه الذي يعود له ذلك الهيكل العظمي.

التحليل الجنائي الفكري

عبدالوهاب عبدالرزاق التحافي*

لا شك أن هذا النوع من التحليل الذي يتم فيه استخدام معطيات العلوم الطبيعية كالفيزياء، والكيمياء والطب البيولوجي وغيرها لأغراض اكتشاف الجرائم هو النوع الأول من التحليل الجنائي، الذي يمكن أن نطلق عليه اسم (التحليل الجنائي المختبري).. وهو أحد أساليب علوم الأدلة الجنائية.. وله تاريخ قديم، ومؤسسات متخصصة قدمت منجزات عظيمة في كشف الجرائم.

والذي يعنينا في هذه الدراسة، النوع الثاني من التحليل الجنائي، وهو (التحليل الجنائي الفكري) الذي نقصد به (العمليات الذهنية التي ترد الشيء إلى عناصره المكونة له، وذلك بتفكيك الوقائع الجنائية الكلية إلى وقائع جزئية لفهمها وتفسيرها وتشخيص أسبابها لوضع العلاج المناسب لها).

وعلى سبيل المثال، كنا في (لجنة تحليل حوادث المرور) في معهد المرور العالي في بغداد في منتصف الثمانينيات من القرن الماضي، لا نكتفي بالأرقام الإحصائية العامة عن مجموع حوادث المرور الواقعة في البلاد خلال شهر بعينه في سنة بعينها، بل نعمل على معرفة توزيع تلك الحوادث على المحافظات كافة خلال تلك الفترة، وأنواع الحوادث هل هي دهس، اصطدام، انقلاب المركبة.. وحوادث الدهس نتحرى هل وقعت على مواقع العبور النظامية أم خارج تلك المواقع، وهل وقعت ليلاً أم نهاراً.. وهل قام الذي نفذ عملية الدهس بنقل من تم دهسه إلى المستشفى أم تركه وهرب.؟. وهل أدى حادث الدهس إلى وفاة المدهوس أم إصابته بمرض خطير أم عاهة مستديمة... وفي نتائج تلك التحليلات كنا نقترب من الأسباب الحقيقية لوقوع تلك الحوادث ونقدم المقترحات التشريعية أو التنفيذية الملائمة للحد منها ومعالجتها فاقترحنا فعلاً، ونال اقتراحنا القبول، إصدار تشريع يعد وقوع حادث الدهس في محل عبور نظامي ظرفاً مشدداً للعقوبة يجيز للمحكمة معاقبة من قام بعملية الدهس بأكثر من الحد الأعلى المقرر قانوناً للعقاب على تلك الجريمة وقرار تشريعي آخر يعد وقوع حادث الدهس خارج مناطق العبور النظامية عذراً قانونياً مخففاً للعقوبة يجيز للمحكمة أن تحكم بأقل من الحد الأدنى للعقوبة المقررة أصلاً على جريمة الدهس كما كان اقتراح اللجنة بمفاتحة البلديات في المحافظات بالتوسع في تحديد أماكن عبور المشاة النظامية عوامل مساعدة على تقليل نسبة حوادث الدهس.

وفي عام ١٩٨٩م عندما أصبحت عضواً في (لجنة تحليل الجرائم) في مديرية الشرطة العامة ممثلاً عن هيئة تفتيش قوى الأمن الداخلي في وزارة الداخلية، كانت تحليلات اللجنة تقوم على ملاحظة ومقارنة التوزيع المكاني والزماني للجرائم الواقعة،

وتوزيعها الكمي والنوعي، فمثلاً عندما كانت الإحصاءات الجنائية تشير إلى وقوع (١٠٠٠) جريمة خلال شهر كذا في سنة كذا، كنا نتحرى عن أنواع تلك الجرائم فكم منها جرائم مضرة بالمصلحة العامة وكم منها واقعة على الأشخاص والجرائم المضرة بالمصلحة العامة كم منها مخل بأمن الدولة، وكم منها مخل بالعدالة.. وكم منها مخل بواجبات الوظيفة... الخ

والجرائم المخلة بالوظيفة كم منها رشوة وكم منها اختلاس وكم منها تجاوز الموظفون حدود وظائفهم... الخ وكذا هي الحال بالنسبة للجرائم الواقعة على الأشخاص، كنا نوزعها على أنواعها.. كم منها قتل عمد.. وكم منها قتل خطأ.. وكم منها ضرب يفضي إلى الموت.. وكم منها جرح وضرب وإيذاء عمد، وكم منها مساس بحرية الإنسان وحرمته كالقبض على الأشخاص وخطفهم وحجزهم.. وكانتهاك حرمة المساكن وملك الغير.. وكم منها جرائم واقعة على الأموال.. وهذه الجرائم الأخيرة كم منها سرقة.. وكم منها اغتصاب السندات والأموال وكم منها خيانة أمانة، وكم منها مراباة.. الخ.

والسرقات كم منها واقع على دور سكني وكم منها على محلات تجارية.. والسرقات الواقعة على السكن، كم منها وقعت من شخص واحد، وكم منها من عدة أشخاص، وكم منها وقعت ليلاً، وكم منها وقعت نهاراً، كم منها اكتشفت وكم منها بقى الفاعل مجهولاً، وكم عدد دوريات الشرطة في أماكن وقوع السرقات؟...

وهكذا كان التحليل الجنائي الفكري يقودنا إلى حقائق واقعية تفصيلية ويهدينا إلى مقترحات عملية فعالة، فعندما توصلنا في ظروف الحصار ابتداء من عام ١٩٩١م إلى زيادة معدلات سرقة السيارات في بغداد ومراكز المحافظات الأخرى اقترحت اللجنة استحداث مكتب متخصص في إدارة مكافحة الإجرام بمكافحة سرقة السيارات، وتعين محكمة تحقيق متفرغة للتحقيق في هذه الجرائم، وإصدار قرار تشريعي بتشديد العقوبة على سرقة السيارات، وقرار تنفيذي بتشجيع استيراد السيارات... الخ.

وكان استحداث مركز البحث والتطوير في وزارة الداخلية في عام ١٩٩٤م مشجعاً على زيادة الاهتمام بتحليل اتجاهات الإجرام عموماً، وأنواع معينة من الجرائم الخطيرة لجرائم التهريب والجرائم الاقتصادية.. وكانت تحليلات المتخصصين غالباً ماتقود إلى قرارات تشريعية وإجراءات تنفيذية مهمة.

ومع قناعتنا بأن العلاقة بين التحليل الجنائي المختبري والتحليل الجنائي الفكري هو تقسيم نظري لا ينفي حقيقة التعامل بين النوعين، لأن هدفهما مشترك هو الإسهام بمكافحة الإجرام.. ولكن لكل منهما وسائله فالتحليل الجنائي المختبري يعتمد على الأدوات والأجهزة المختبرية لكنه ليس منعزلاً عن التفكير العقلاني والتحليل الجنائي الفكري مع أنه يعتمد على التأمل والملاحظة والمقارنة والمناقشة الفكرية فهو ليس منعزلاً عن المنهجية العلمية في البحث الجنائي.

فمن المعروف أن من الأساليب التي يعتمدها المختصون في علم الإجرام لدراسة الظاهرة الإجرامية دراسة الحركة العامة للإجرام وهو أسلوب يعتني بـ (تركيب) الحقائق الجزئية ليصل منها إلى الحقائق الكلية... وأسلوب آخر هو (دراسة المجرمين)، بالمقارنة الإحصائية بين المجرمين وغير المجرمين، ودراسة الحالة الفردية للمجرم، ودراسة الحالة بشكل محدود، ودراسة المجرم خارج الأسوار (د. عمر السعيد رمضان ـ دروس في علم الإجرام ـ محاضرات على طلبة دبلوم العلوم الجنائية بأكاديمية الشرطة المصرية ـ الدراسية ١٩٧٦م ـ ١٩٧٧م صفحة ١٠ وما بعدها).

وهذا الأسلوب الثاني، على عكس الأسلوب الأول، فهو أسلوب تحليل يهتم بالحقائق الجزئية الخاصة ليصل منها إلى حقائق كلية عامة. ومن المتفق عليه أن (الملاحظة) و (المقارنة) من طرق البحث في العلوم الاجتماعية. ومع أن (الملاحظة) تعتمد على الأجهزة والوسائل الملائمة من أجل المشاهدة الدقيقة لظاهرة اجتماعية لكنها لاتستغني عن الجهد الذهني لكشف خفايا ما لا تظهر تلك الوسائل والأجهزة من حقائق متصلة بتلك الظاهرة.

وكذا (المقارنة) في البحث الاجتماعي فهي وإن كانت تقوم على الموازنة بين شيئين للتعرف على ما بينهما من تشابه واختلاف، لكنها تعتمد على قدرة القائم بها، على تنظير الحقائق والمعلومات التي يجمعها عن الظاهرة، والتنظير جهد ذهني أصلاً.

وبذلك يتضح أن (الملاحظة) و (المقارنة) يتشابهان في أنهما يجسدان أصلاً جهداً فكرياً.. والتفكير عموماً هو إعمال العقل في المعلوم للوصول إلى معرفة مجهول، أو هو إعمال العقل في مشكلة للتوصل إلى حلها.

ومثلما شهد البحث العلمي المختبري تطورات واسعة فإن البحث العلمي النظري الفكري شهد بدوره تطورات في وسائله وأساليبه وفي الأساليب المهمة التطويرية في التحليل الجنائي الفكري الخيال والحدس والتصور.

فالخيال هو إحدى قوى العقل التي يتخيل بها الأشياء لاكتشاف الجديد الذي يحرك الواقع باتجاهات التقدم نحو الأفضل، ويسهم في معرفة المجهول بواسطة ما هو متاح في المعلوم.

ونال البحث في الخيال عناية علماء الغرب منذ سنوات طويلة، وكان اهتمامهم به عاملاً مساعداً على تقدم العلوم والتقنية.

فالعالم الأمريكي جون ديوي (١٨٥٩م ـ ١٩٥٣م) ذهب إلى أن أصل الفلسفة في الرغبة وفي التخيل ـ لأن الإنسان يمتاز عن الحيوان بالاحتفاظ بذكرياته الماضية وخبرته السابقة وأن يتخذ من هذه الذكريات رموزاً لحياته المقبلة.

ومنذ أوائل السبعينيات من القرن الماضي نادى الفيلسوف الفرنسي روجيه جاردوي بأن (إعادة التنظيم الجذري لمجتمعنا تقتضي من الجميع، في المقام الأول، مجهوداً في التخيل الخلاق.... وأن أولى الفضائل التي ينبغي أن نغرسها في النفوس هي الخيال).

وأكد العالم الألماني المعاصر روبرت يونج (عندما نرد إلى التخيل اعتباره ونربطه بالبحث الذي يمكن اختباره وتقويمه فإننا نعطي الفرصة لعلم التنبؤ بالمستقبل لكي يفسح الطريق أمام رجل العلم ويمهده، كما يزوده بكثير من المرونة).

وسبق الشيخ محيى الدين بن العربي، في إعلام المسلمين المتصوفة، علماء الغرب بالقول: (إن الخيال يرى ماتعجز العقول والحواس عن إدراكه.. وليست عين الخيال سوى البصيرة التي تتعمق في طبيعة الأشياء).

والخيال القادر على كشف الغموض واقتحام المجهول للوصول إلى الحقائق الواقعية مهما كانت طبيعتها، ومنها الحقائق الجنائية، التي تنير الطريق أمام المحكمة والمحققين لكي يقرروا باطمئنان أن هذا المتهم مذنب أم برئ، إنما يجب أن يقترن بأهلية النقد، أي أهلية وزن قيمة كل شئ على حقيقته بالقياس إلى غيرها من الأشياء، ويفتقد أن الخيال في المسائل الجنائية لابد أن ينطلق من عقل مؤمن، وأن يتسم بالتفاؤل، وأن ينبعث من الحاضر، وأن يسمو بالحرية، وأن يواكب العلم، وأن يجسد إرادة الخير والعمل من أجل الحق والعدالة وإشاعة الأمن والسلام.

أما الحدس فمن أحد معانيه باللغة العربية الفراسة.. وفي اصطلاح علماء المنطق هو سرعة انتقال الذهن من المقدمات إلى النتائج والفراسة في جوهرها اكتشاف المستتر من الظاهر.. وللعلماء المسلمين ومنهم الفارابي والرازي مؤلفات عديدة فيها.

ولم تتوقف الدراسات الخاصة بموضوع الحدس بل وصلت في الوقت الحاضر إلى وضع تصميم مقياس علمي لتحديد قدرات الشخص على الحدس على غرار مقاييس الذكاء المعروفة.

إن الحدس بوصفه طريقاً خاصاً للمعرفة الإنسانية مفيد جداً في الدراسات الجنائية والأمنية، لكننا وحرصاً على العدالة لانؤيد اعتمادا المعرفة الحدسية لوحدها أساساً في اتخاذ قرارات تتصل بحقوق الناس وحرياتهم، أو بمصير البلاد ومستقبلها .

فمثلما لايصح (اعتراف المتهم) لوحده أساساً في اتخاذ قرار الإدانة الجنائية ولا بد أن تؤيده أدلة أخرى معتبرة.. فلا يصح اعتماد المعرفة الحدسية في اتخاذ القرارات مالم تدعمها وتسندها حقائق أخرى ولكن مثلما يساعد (اعتراف المتهم) المحقق في الوصول إلى تفاصيل الحقائق الجنائية فإن الحدس يساعد على الوصول إلى تلك الحقائق أيضاً.

والتصور في اللغة العربية استحضار صورة الشيء في الذهن، ويقال صور الأمر: وصفه وصفاً يكشف عن جزئياته.. وهو في علم النفس: استحضار صورة شيء محسوس في العقل دون التصرف فيه.

ومع أن فلاسفة الغرب ومنهم مزدريك هيجل (١٧٧٠ ـ ١٨٣١) في كتابه (ظاهريات الفكر) يعطون للتصور مكان (الواقعية الكاملة) بل ذهب هيجل إلى القول (بالتصور نستطيع أن نملك في قبضتنا المعرفة بالوجود حين يتيقظ وعينا ويرتقي.. وهناك في صميم التصور ثورة على البلادة والروتين.. ومن ثم فالفكر بتصوراته يقضي على العقبات التي تقف في سبيله في جميع المجالات مادية وعضوية واجتماعية).

لكننا نخالف هؤلاء الفلاسفة الغربيين في هذه الثقة المطلقة بالتصور لأننا نعتقد بصواب ماذهب إليه العالم الجليل تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني الشامي (١٢٦٣ ـ ١٣٢٨) بأنه (ليس كل ما حكم به الإنسان على ما يقدره ويفرضه في ذهنه، ويكون حكماً صحيحاً على ما يوجد في الخارج، ولا كل ما أمكن تصور الذهن له يكون وجوده في الخارج) أي إن الإمكان الذهني هو إمكان احتمالي، أي قد يصح وقد يخطىء..

والمهم عندنا أن التصور نشاط ذهني إنساني متصل بالواقع ومنفصل عنه في وقت واحد واتصاله بالواقع من ناحية كون مشكلات الواقع حافز على تصور أسبابها ومعالجاتها، أما انفصاله عن الواقع فقائم على قدرة ذهن الإنسان في أن يتحرر من قيود الواقع ويعلو عنها إلى أجواء حرة تمكنه في أن يكتشف المخارج الممكنة للمشكلات... فيعود إلى الواقع ليقود إلى تلك المخارج ولاشك أن الناس مثلما يختلفون في قوة أبدانهم فإنهم يختلفون في قدرة أذهانهم.. وبالتالي يختلفون في تصوراتهم.

وفي عالم اليوم أصبح من المتفق عليه في الدراسات العلمية الحديثة أن (التصور العقلي) هو من صور البحث العلمي التكنولوجي ففي إحدى وثائق المنظمة العالمية للعلم والتربية والثقافية (اليونسكو)، ورد تعريف البحث العلمي والتكنولوجي بأنه (يعني عمليات الدراسة والتجريب والتصور العقلي واختبار النظريات المتضمنة في توليد اكتشافات جديدة في مجال العلم، والتكنولوجيا).

إن وعينا بحقيقة تصاعد معدلات الجرائم، كماً ونوعاً، في مختلف دول العالم تدعونا للتأكيد على أهمية التحري عن أساليب ووسائل علمية جديدة، تتجاوز الأساليب والوسائل المعتمدة منذ سنوات طويلة في البحث الجنائي العالمي، لأنها فشلت في صنع وقمع شتى مظاهر وصور انتهاك القانون والعدوان على الحقوق والحريات الأساسية الإنسانية.. ولا شك في أن المستقبل الأمني الجنائي في أي بلد من البلدان ينبغي أن ترسمه إرادة جماعية حكومية وغير حكومية، تضامنية، هادفة للخير العام، وأن تعتمد وسائل علمية وعملية، نظرية وتطبيقية، مادية ومعنوية، تستثمر دورس الماضي وإمكانات الحاضر لكي يكون المستقبل أفضل منهما.

وفي الدراسات الجنائية المستقبلية ينبغي أن يتكامل الإيمان بالله سبحانه وتعالى، والعمل بما جاء في كتبه وما أوصى به رسله، مع احترام العلم وإبداعاته وتطوراته، من أجل خير الإنسانية وازدهار أمنها واستقرارها في إطار سيادة القانون الدولي في العلاقات بين الدول وسيادة القانون الوطني في العلاقات بين الأفراد.